

من وزير المالية
إلى

الموضوع: طلب مزيد التوضيحات حول النظام الجبائي للمبالغ التي تضعها الشركة على ذمة وكيلها

- المرجع : - مكتوبكم بتاريخ 16 سبتمبر 2013
- مكتوبي عدد 2022 بتاريخ 03 أكتوبر 2013
- مكتوبكم بتاريخ 14 أكتوبر 2013

تبعا لمكتوبكم بتاريخ 14 أكتوبر المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه مزيد من التوضيحات حول فحوى مكتوبي عدد 2022 بتاريخ 03 أكتوبر 2013، طالبين معرفة التبعات الجبائية على مستوى شركتكم لعدم توظيف فوائض بنسبة 8% على المبالغ التي تضعها على ذمة الشريك في الحساب الجاري للشركاء، يشرفني إعلامكم أن عدم توظيف شركتكم لفوائض على المبالغ المذكورة لا يحول دون توظيف الضريبة على الفوائض غير الموظفة على مستوى شركتكم، حيث تؤخذ بعين الاعتبار لضبط النتيجة الخاضعة للضريبة وذلك على أساس نسبة 8% سنويا من المبالغ الموضوعة على ذمة الشريك. وتحتسب المدّة من تاريخ وضع الأموال على ذمة الشريك إلى حين خصمها من الأرباح الراجعة له بعنوان الأرباح الموزعة.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

الكبير للدراسات
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي